

بيروت في 2010/12/29

مذكرة رقم 2010/12

موجهة إلى المصارف العاملة في لبنان

الموضوع: الاحتياطات الخاصة الواجب تخصيصها مقابل محفظة الديون المشكوك بتحصيلها والردئية التي لم يتم تسويتها بحسب تعميم مصرف لبنان أساسي رقم 73 تاريخ 2000/10/18.

عملاً بأحكام تعميم مصرف لبنان أساسي رقم 73 تاريخ 2000/10/18، لاسيما المادة الثانية البند الرابع الفقرتين (هـ) و(ح) منه، وبهدف متابعة موضوع الاحتياطات الخاصة التي يتوجب على المصارف تخصيصها مقابل محفظة ديونها المشكوك بتحصيلها والردئية التي لم يتم تسويتها،

على جميع المصارف إعلام لجنة الرقابة على المصارف عن وضعية الاحتياطات الخاصة مقابل هذه الديون كما في 31 كانون الأول من كل عام وفقاً للتصريح المرفق ربطاً وذلك على قرص ممغنط (Excel)، ابتداءً من 2010/12/31 وفي مهلة أقصاها نهاية شهر شباط من كل عام.

مع التذكير بضرورة تكوين هذه الاحتياطات على الشكل التالي :

- في مهلة أقصاها 2012/12/31، عن الرصيد غير المغطى بالمؤونات للديون المشكوك بتحصيلها وذلك بعد تخفيض قيمة الضمانات المتوفرة مقابلها،
- في مهلة أقصاها 2019/12/31، عن الرصيد غير المغطى بالمؤونات للديون المشكوك بتحصيلها دون الأخذ بالاعتبار قيمة الضمانات المتوفرة مقابلها.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

أسامة مكداشي
الرئيس

جدول مرفق: جدول التصريح عن وضعية الاحتياطات المكونة مقابل محفظة الديون المشكوك بتحصيلها والردئية التي لم يتم تسويتها.

ملاحظة: يشمل الجدول المرفق كامل محفظة الديون المشكوك بتحصيلها والردئية كما بتاريخ 2003/6/30.

